



SC

Service Card
بطاقة خدمة



وزارة العمل

تسهيل أمور النقابات بممارسة أعمالها

التاريخ
2024/08/01

الإصدار
1

الرمز

NSR



جدول المحتويات

3	معلومات عامة
3	فئة المتعاملين
3	قنوات الخدمة
3	رسوم الخدمة
4	الشروط العامة
4	الوثائق المطلوبة
4	مخرجات الخدمة
4	شركاء الخدمة
4	باقة الخدمات
4	التشريعات الناظمة للخدمة
5	اجراءات الحصول على الخدمة



معلومات عامة

تهدف الخدمة لإصدار كتب مخاطبة لجهات رسمية لتسهيل سير أعمال النقابة وإصدار شهادة بأسماء المفوضين بالقيام بأعمالها

المجموعة الرئيسية للخدمات	
خدمات النقابات	MOL-001
التصنيف القطاعي للخدمة	الاقتصاد والأعمال
مكان تقديم الخدمة	خدمة مركزية
هيكلية الخدمة	خدمة فرعية
نوع الخدمة	خدمة اجرائية
تصنيف الخدمة	خدمة عمودية

فئة المتعاملين

#	الفئة الرئيسية	الفئة الفرعية
1	أعمال	النقابات العمالية و نقابات أصحاب العمل

قنوات الخدمة

#	التصنيف	اسم القناة	معلومات القناة
1	- قناة توصيل الخدمة - قناة تقديم طلب الخدمة	مركز خدمة المواطن - وزارة العمل	- الموقع الإلكتروني: https://moi.gov.jo - فاكس : 065855072 - رقم الهاتف: 062221341 062221020 - البريد الإلكتروني: info@mol.gov.jo - اوقات العمل: الاحد-الخميس - (3:30-8:30)

رسوم الخدمة

#	بند الرسوم	الوصف	القيمة (دينار)	طرق الدفع
1	مكاتباً/ تسهيل أمور النقابات بممارسة أعمالها	يتم تقديم الخدمة عن طريق الحضور الشخصي لمديرية علاقات العمل	لا يوجد	



الشروط العامة

#	الوصف
1	أن يكون متلقي الخدمة مفوض من إحدى النقابات العمالية أو نقابات أصحاب العمل الشرعية والمسجلة وفق أحكام قانون العمل
2	وجود نسخة من القانون الداخلي للنقابة مودعة لدى وزارة العمل مسبقاً

الوثائق المطلوبة

الوثائق المشتركة

لا يوجد

الوثائق الإضافية لفئة أعمال

#	فئة المتعاملين	الاسم	شكل الوثيقة	الوصف	الشروط	مصدر الوثيقة
1	النقابات العمالية و نقابات أصحاب العمل	محضر اجتماع مجلس الإدارة	ورقي أصلية	وثيقة تبين القرارات المتخذة من قبل مجلس الإدارة خلال اجتماعاتهم		متلقي الخدمة
2		كتاب مخاطبة بطلب النقابة	ورقي أصلية	كتاب يحدد طلب النقابة بمخاطبة وزارة العمل للجهات الرسمية لتسهيل القيام بأعمالها		متلقي الخدمة

مخرجات الخدمة

#	الاسم	شكل الوثيقة	الوصف	الشروط	مدة الصلاحية
1	شهادة لمن يمهه الأمر	ورقي - شهادة	شهادة تفيد تسجيل النقابة وأسماء المفوضين بالقيام بأعمالها	لا يوجد	لا يوجد

شركاء الخدمة

لا يوجد

باقة الخدمات

لا يوجد

التشريعات النازمة للخدمة

#	الرقم	الاسم	سنة الاصدار
1	8/1996	قانون العمل الأردني وتعديلاته	1996



اجراءات الحصول على الخدمة

مكانياً/ تسهيل أمور النقابات بممارسة أعمالها

يتم تقديم الخدمة عن طريق الحضور الشخصي لمديرية علاقات العمل

وقت انجاز الخدمة		1 يوم (أيام)	
#	الخطوة	الوصف	المدخلات
1	تقديم كتاب المخاطبة والوثائق المطلوبة	يقوم متلقي الخدمة بالحضور لمديرية علاقات العمل وتقديم كتاب بطلب النقابة والوثائق المطلوبة	- كتاب مخاطبة - بطلب النقابة - الوثائق المطلوبة
2	استلام شهادة لمن يهمله الأمر بأسماء المفوضين	يقوم متلقي الخدمة باستلام شهادة لمن يهمله الأمر تفيد بتسجيل النقابة وتوضح أسماء المفوضين عن النقابة للقيام بأعمالها	- مخاطبة الجهات الرسمية